الفصل الأول

مدخل الترغيب في النكاح

فوائد النكاح:

* **الفائدة الأولى:** الولد:

- الوجوه التي جعلت من الولد قربة من القرب التي يتقرب بها إلى الله:

- ربط الغزالي بين الوائد للولد والعازف عن النكاح:

* **الفائدة الثانية:** التحصن من الشيطان وغوائل الشهوة.
* **الفائدة الثالثة:** الاستعانة على العبادة والتقوي على الطاعات.
* **الفائدة الرابعة:** المرأة الصالحة خير معينٍ للرجل على مصاعب الحياة.
* **الفائدة الخامسة:** المتزوج يسعى لإصلاح غيره وهو أفضل من غير المتزوج الذي لا يسعى إلا لإصلاح نفسه.
* **الفائدة السادسة:** الزواج مهدأ للشهوة، ومقوٍّ للروابط الإنسانية.

الفصل الأول
الترغيب في النكاح

لقد رغب اللَّه في الزواج وحض عليه لما فيه من الفوائد والمصالح التي تعود على الفرد والمجتمع بالفوائد العظيمة؛ قال عليه الصلاة والسلام «أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطر والسِّواك والنكاح» رواه الترمذي في كتاب النكاح فمن هذه الفوائد:

١ـ إمداد المجتمع بالنسل الصالح المهذب.

فقد دعا الإسلام إلى كثرة التناسل وعدهُ واحداً من أهم دعائمه القوية؛ قال رسول اللَّه: «تزوجوا الولودَ الودود فإني مكاثر لكم الأمم يوم القيامة» أبو داود في كتاب النكاح.

٢ـ تلبية واستجابة لنداء الفطرة التي فطر الإنسان عليها، فقد خلق اللَّه الإنسان وغرز فيه الغريزة الجنسية وجعل فيه التطلع إلى المرأة والرغبة فيها، كما جعل ذلك في كيان المرأة وفطرتها ولهذا شرع الإسلام الزواج تلبية لهذا النداء لإرواء وإشباع هذه الرغبة.

٣ـ المحافظة على الأخلاق الحسنة وتجنب طرق الهبوط والانهيار الأخلاقي إذا إن المرء إذا منع من تلبية رغبته عن طريق الزواج فإنه يسعى إلى ذلك عن طريق الزنى والسفاح مما يؤدي في النهاية إلى هتك الأعراض وانتشار الأمراض.

المدخل:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾[1].

إن مسألة خلق الناس من نفسٍ واحدة مسألة تدل على عظيم قدرة اللّه سبحانه لما نشأ عن هذا الخلق الأول من علاقات إنسانية ناجمة عن التكاثر البشري الذي انبثق عن الخلق الأول من هنا جاءت التشريعات السماوية تواكب مسيرة التطور البشري المتكاثر مواكبة مناسبة وملائمة لفطرة الإنسان بقطع النظر أكان هذا الإنسانُ امرأةً أم رجلاً. ولكن أشمل هذه التشريعات وأعمقها إنما كان في الإسلام الذي بيَّن على نحو واضح جليّ كيفية إقامة الحياة الاجتماعية السعيدة الموافقة للفطرة الإنسانية السليمة من ميل هذه الفطرة إلى إشباعَ الميل الجنسي عند المرأة والرجل ليشبع بهذه

(١) سورة النساء، الآية: ١.

الطريقة ميولاً أخرى فطرية عند الإنسان كإشباع غريزة الأمومة عند الأم والأبوة عند الأب كل هذه الميول. والرغبات تصبُّ في خانة حفظ النوع الإنساني، ولما كان النكاح أو الزواج نقطة جوهرية وهامة في حياة الإنسان لما لها من نتائج اجتماعية؛ فقد أولى الإسلام مسألة الزواج اهتماماً كبيراً.

الترغيب في النكاح

لقد جاءت النصوص القرآنية الكثيرة التي تحضُّ على الزواج بصيغ مختلفة متعددة، ونصّت السنة المطهّرة على أهميته وشجّعت عليه، أما النصوص القرآنية التي حضّت على الزواج فهي: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾[١] وهذا أمر من اللّه تعالى، وقال أيضاً: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾[٢] وجاءت النصوص الإلٰهية «في وصف الرسل ومدحهم»[٣] ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾[٤] «فذكر ذلك في موضع الامتنان وإظهار الفضل»[٥].

---

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٢. الفصل: المنع في كل شيء، الراغب الأصفهاني المفردات.

(٣) الامام الغزالي، الإحياء، ط ٣. ج ٢، دار الفكر، دمشق ص: ٢٥.

(٤) سورة الرعد، الآية: ٣٨.

(٥) الغزالي الأحياء، ج ٢ ص: ٢٥.

ولقد جاءت النصوص الأخرى مادحةً أولياء اللّه تعالى بسؤال أن يرزقهم من الذرية الصالحة فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾[١].

وأما ما ورد من أحاديث نبوية مرغبة في الزواج فكثيرة جداً منها ما أخرجه الإمام البخاري رحمه اللّه في صحيحه: من استطاع الباءة فليتزوج فإنّه أغضُّ للبصر وأحصَنُ للفرج»[٢]. الباءة: القدرة على الجماع، أو القدرة على مؤن النكاح وذلك ما مسافة الحافظ ابن حجر في الفتح ناقلاً ذلك عن الإمام النووي: «اختلفَ العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد أصحُّهما أنّ المراد معناها اللغوي وهو الجماع فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مُؤنِه ـ وهي النّكاح ـ فليتزوج ومن لم يستطِعْ الجماع لعجزه عن مؤنهِ فعليه بالصوم ليدفَعُ شهوتَه...»[٣] ومن الأحاديث ما أخرجه البخاري: أنّهُ سمع أنس بن مالك رضي اللّه عنهُ يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروه كأنّهم تقالّوها، فقالوا: وأين نحن من النبيِّ ﷺ قد غفر اللّه ما تقدّم

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.

(٢) صحيح البخاري برقم: ٤٦٧٨.

(٣) ابن حجر الفتح ج ٩ ص: ١٣٦٠.

من ذنبه وما تأخّر، قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي الليلَ أبداً. وقال آخر: أنا أصومُ الدّهرَ ولا أُفطِر، وقال آخر أنا أعتزلُ النساء فلا أتزوجُ أبداً. فجاء رسولُ اللّه ﷺ فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما واللّه إني لأخشاكم للّه وأتقاكم له، لكني أصوم وأُفطِر، وأصلي وأرقُدُ، وأتزوج النساء، فمن رغِبَ عن سنتي فليس مني»[١] و«المراد بالسنة الطريقة، لا التي تقابل الفرض... والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني، ولمّحَ بذلك إلى طريقة الرهبانيّة فإنهم ابتدعوا التشديد كما وصفهم اللّه تعالى وقد عابهم فإنّهم ما وفوا بما التزموه، وطريقة النبي ﷺ الحنيفية السمحة فيفطر ليتقوى على الصوم وينام ليتقوى على القيام ويتزوّج لأن الزواج سكون للنفس وتكثيرٌ للنّسل»[٢].

ولقد تكاثرت الآثار الواردة عن الصحابة رضوان اللّه عليهم والتي تحضّ على الزواج لأسباب متعددة، فمنهم من رأى وسيلةً لا بدّ منها لإكثار النّسل، فضلاً عن كونه وسيلةً تسهم إسهاماً كبيراً في ابتعاد الإنسان عن الزنا، فقد ورد عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قوله: «لا يَمْنَعُ من النكاح إلا عجزٌ أو فجور»[٣] فبيَّنَ أن الدين غير مانع منه

(١) صحيح البخاري برقم: ٥٠٦٣.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، دمشق، دار الفيحاء، ط ١ ١٩٩٧، ج ٩: ص، ١٣٣.

(٣) الإمام الغزالي، الإحياء ط ٣ ج ٢، ص: ٢٦.

وحصر المانع في أمرين مذمومين»[١] العجز عن النكاح وانحراف الإنسان الأخلاقي والفطري «الفجور». ـ وكان سيدنا عمر رضي اللّه عنه يُكثِر النكاح ويقول: «ما أتزوج إلا لأجل الولد»[٢]، وكان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول اللّه ﷺ يخدمُه ويبيت عنده لحاجة إنْ طرقتْهُ، فقال له رسول اللّه ﷺ: ألا تتزوج؟ فقال يا رسول اللّه إني فقير لا شيء لي فأنقطِعُ عن خدمتك فسكت ثم عاد ثانياً فأعاد الجواب. ثم تفكّرَ الصحابيُّ وقال: واللّه لرسول اللّه ﷺ أعلمُ بما يصلحُني في دنياي وآخرتي وما يقربني إلى اللّه مني ولئن قال لأفعلَنَّ. فقال له الثالثة: «ألا تتزوجُ؟ قال: فقلتُ: يا رسول اللّه لا شيءَ لي، فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم وزن نواةٍ من ذهب فجمعوا له فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه فقال، له: «أَوْلِم وجمعوا له من الأصحاب شاةً للوليمة»[٣].

وعقّب الإمام الغزالي على هذه الرواية بقوله: «وهذا التكرير يدلُّ على فضل في نفس النكاح ويُحتَملُ أنه توسّمَ الحاجة إلى النِّكاح».[٤]

وعلاوة على كل ذلك فإن الزواج سنة ماضية ثابتة من

---

(١) المصدر نفسه.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) المصدر نفسه.
(٤) الغزالي، الإحياء: ج٢ ص ٢٦.

سنن الأنبياء والصالحين.

وأمّا ما ورد من الأحاديث التي جاءت مرهبةً عن النكاح فقد أعَلّها الحافظ العراقي وحكم عليها بالضعف من جهة الإسناد[١]..

ولو دققنا النظر لوجدنا أن الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة وسنة الأنبياء في حياتهم وسلوك الصالحين لتؤكد بمجموعها أهمية الزواج لما فيه من النفع والخير الكثير، ولعل الإمام الغزالي فيما أورده في الإحياء كافياً في إجلاء هذا الأمر وزيادته بياناً وذلك في قوله:

الفائدة الأولى:

الولد: وهو الأصل وله وضع النكاح، والمقصود إبقاء النسل... وفي التوصل للولد قربة من أربعة أوجه هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة حتى لم يُحبّ أحَدُهُم أن يَلْقى اللّه عزباً. وهذا ما أُثِرَ عن بعض السلف الصالح: أما الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللّه فقد كره أن يبيت ليلة[٢] واحدةً عزباً، وأما الوجوه التي جعلت الولد قربة يتقرّب بها إلى اللّه فهي[٣]:

ـ **الأول**: موافقة محبة اللّه بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.

---

(١) انظر تخريج الحافظ الوافي لأحاديث الإحياء، ج ٢ ص: ٢٧.

(٢)(٣) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٢٧.

ـ الثاني: طلب محبة رسول اللّه ﷺ في تكثير مباهاته حيث قال لمن جاءه سائلاً: أني أصبْتُ امرأة ذات حسب ومنصب إلاّ أنها لا تلد أخاً نزوجها؟ فنهاه ثم أتاه فنهاه ثم أتاه فنهاه، فقال «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم» مختصر النسائي برقم ٣٢٢٧/ باب كراهية تزويج العقيم بترتب البغا.

ـ **الثالث**: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.

ـ **الرابع**: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبلَهُ.

أما الوجه الأول: «...» فقد ركّزَ عليه الإمام الغزالي رحمه الله تركيزاً شديداً، فوصف هذا الوجه بقوله: «فهو أدقُّ الوجوه... وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة»[1] يريد الإمام الغزالي من ذلك أن هذه النقطة يَصْعَبُ على العوامُ إدراك مراميها، وفَهم أبعادِها، ولقد ذهب الإمام الغزالي مذهباً فيه كثير من الإضاءة للوظيفة الاجتماعية للزواج، وفيه تأكيد على أهمية الزواج وضرورة الإقبال عليه لأن «كلَّ ممتنع عن النكاح مُعرِضٌ عن الحراثة، مضيّعٌ للبذَر، مُعَطِّلٌ لمَا خلق اللّه من الآلات المعدَّة، وجانٍ على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلقة المكتوبة على هذه الأعضاء بخطٍ إلٰهي ليس برقم حروف وأصوات

(١) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٢٨.

يقرؤه كل من له بصيرة ربانيّة نافذة في إدراك دقائق الحكمة الأزلية».[١]

ربط الغزالي بين الوائد للولد والعازف عن النكاح:

ويربط الإمام الغزالي ربطاً محكماً وجميلاً بين الوائد للولد، وبين العازف عزوفاً كلياً عن الزواج من حيث وحدة النتيجة وهو امتناع تكاثر النوع الإنساني فيقول «ولذلك عظّمَ الشرعُ الأمر في القتل للأولاد وفي الوأد لأنه منعٌ لتمام الوجود... فالناكح ساعٍ في إتمام ما أحب اللّه تعالى تمامَهُ، والمُعرِض مُعطِّلٌ ومضيِّعٌ لما كرِهَ اللّهُ ضَياعَهُ، ولأجل محبة اللّه تعالى لبقاء النفوس أمر بالإطعام وحثّ عليه وعبّرَ عنه بعبادة القرض»[٢] فقال: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾[٣].

وأمّا الوجه الثاني: فتجلّى في إكثار ما أحبَّ رسولُ اللّه ﷺ وسلم إكثارَه ألا وهو النّسل فقد جاءت الأحاديث تمتدح المرأة الولود، قال ﷺ «خيرُ نسائكم الولود الودود»[٤].

الوجه الثالث: وفيه أن دوام الأعمال أمْرٌ مهم وهذا

---

(١) (٢) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص ٢٨.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٤٥.

(٤) قال الحافظ العراقي، في تخريج هذا الحديث أخرجه البيهقي من حديث أبي أدية الصدفي: وقال البيهقي: ورُوِيَ بإسناد صحيح عن سعيد بن

الدوام لا يستمر إلا بوجود الولد الصالح الذي يُعَدَّ ثمراً من ثمرات أبيه، وهو امتداد لوجوده، ويرفع من ذكره وشأنه بعد مماته، بما يقدمه الولد من صالح الأعمال كالأدعية وفعْل الخيرات على وجه العموم وكل ذلك.

«وأما قول القائل: إن الولد ربما لم يكن صالحاً ولا يؤثر فإنه مؤمن، والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدين ولا سيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح، وبالجملة دعاءُ المؤمن لأبويه مفيد براً كان أو فاجراً، فهو مثاب على دعواته وحسناته فإنه من كسبه، وغيرُ مؤاخذ بسيئاته، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولذلك قال تعالى: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾[1]: أي ما نقصناهم من أعمالهم وجعلنا أولادَهم مزيداً في إحسانهم»[2].

الوجه الرابع: أن يموتَ الولد قبلَهُ: أي «قبل والده» فيكون درعاً واقية له من النار لما ورد في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه في المرأة التي قالت: دمت ثلاثة، قال «لقد اختصرت بحظار شديد من الباء».

وأعظم بهذا من حماية، وفي وقت يكون المرء في غاية

= يسار مرسلاً.

(١) سورة الطور، الآية: ٢٧.

(٢) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٣٠.

الحاجة لمن ينقذه من نار جهنم في يوم يفرُّ المرء من أخيه وأمه وأبيه وفصيلته التي تؤويه لكل امرىء يومئذٍ شأن يغنيه.

الفائدة الثانية:

التحصن من الشيطان وغوائل الشهوة، والمساعدة على غضّ البصر، ولعل الحديث الذي أخرجه البخاري «... من استطاع منكم الباءَة فليتزوج... فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج[١]...» ما يؤكد ذلك، وأشار الإمام الغزالي في الإحياء إلى أهمية إشباع الشهوة بالطرق الشرعية لما في ذلك من الفائدة الكبيرة، والنفع العظيم، وفي ذلك سِر إلٰهي يحتاج المرءُ فيه إلى كبير تدبر، وعميق تفكر فيدعو الإمام الغزالي إلى النظر «في مسألة دعوة الإسلام إلى إشباع الشهوة واللذّة لأن من فوائد لذات الدنيا الرغبة في ذوابها في الجنة لتكون باعثاً على عبادة اللّه، فانظر إلى الحكمة ثم إلى الرحمة، ثم إلى التعبئة الإلٰهية كيف عبأت تحت شهوة واحدة حياتين حياةً ظاهرة وحياة باطنة، فالحياةُ الظاهرة حياةُ المرء ببقاء نسله فإنه نوعٌ من دوام الوجود، والحياة الباطنة هي الحياة الأخروية، فإن هذه اللذّة الناقصة بسرعة الانصرام تُحرّكُ الرغبةَ في اللّذة الكاملة بلذة الدوام فيستحث على العبادة الموصلة إليها»[٢] ويعلل الغزالي تعليلاً عقلياً يستشعر الإنسان صوابهُ في داخله حقيقةً لأن الإنسان بفطرتهِ إذا أحبَّ

(١) أخرجه البخاري، وقد سبق الإشارة إليه.

(٢) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٣١.

شيئاً زال عَنْهُ وهو يحبُّ دوامَهُ ـ بذلَ غايةَ الجهد من أجل استعادة نفع ذاهبٍ، أو نعَيم زائلٍ «فيستفيدُ العبد بشدة الرغبة فيها تَيسُّرُ المواظبةِ على ما يُوصِلُهُ إلى نعيم الجنان»[١]، بيدَ أن الغزالي يعلِّق على وجود قوة الشهوة عند الإنسان فيصِفُها أنها سلاح ذو حدين «وهي: (أي الشهوة) مع أنها صالحة لأن تكون باعثة على الحياتين كما سبق: «الحياة الظاهرة: الدنيا، والباطنة: الحياة الآخرة». فهي أقوى آلة للشيطان على بني آدم، وإليه أشار عليه السلام بقوله: «ما رأيتُ من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لبٍ منكن»[٢] أي من النساء. وإنما ذلك لهيجان الشهوة، ومع كل ذلك وعلى وجه التحقيق لا الظن فإن «الزوجة قوتٌ وسببٌ لطهارة القلب، ولذلك أمر رسولُ اللَّه ﷺ كل من وقع نظره على امرأةٍ فتاقت إليها نفسه أن يجامع أهله.

قال ﷺ: «إن المرأة إذا أقبلت أقبلت بصورة شيطان فإذا رأى أحدُكم امرأةً فأعجبتْهُ فليأت أهلَهُ فإنّ معها مثل الذي معها»[٣].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) صحيح مسلم؛ برقم: ١١٤ ط: العالمية من أحاديث باب النكاح، وفي البخاري، صفات المعنى برقم ٢٩٣ بكتاب الحيض.

(٣) قال الحافظ العراقي الحديث: أخرجه الترمذي ١٠٧٨ وقال حسن صحيح، وروى مسلم ما يقاربه في المعنى برقم ٢٤٩١ بترقيم العالمية في كتاب النكاح.

وقال عليه الصلاة والسلام: لا تدخلوا على المغيبات: (هي المرأة التي غاب عنها زوجُها). فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدّم، قلنا: ومنك؟ قال: «وفي، ولكن اللَّه أعانني عليه فَأَسْلَمَ»[١]، وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنه «ولا يدخل بعد يومي هذا على مغيبةٍ إلا ومَعهُ رجل أو اثنان»[٢] هذا إذا دعت الحاجة والضرورة وإلاّ: فلا.

وعلى العموم فإن الإسلام رغَّبَ في الزواج كثيراً من أجل كسر دافع الشهوة ولو اقتضى الأمر الزواج من أكثر من واحدة لأن من الطباع ما تغلُب عليه الشهوة العارمة فلا تُحَصِّنُ ذاكَ المرأةُ الواحدةُ فعندئذٍ يستحبُّ له الزيادة على الواحدة حتى الأربع، فإن يَسَّرَ اللَّه له مودةً ورحمةً واطمأنَّ قلبه بهن، وإلا فيستحبُّ له الاستبدال، «فقد تزوج سيدنا علي رضي اللَّه عنه بعد وفاة السيدة فاطمة بسبع ليالٍ»[٣] وكان سيدنا الحسن رضي اللَّه عنه كثير الزواج والطلاق وقد وصفه الرسول ﷺ أنّه يشبهه بالطبع والخلق لما ورد في البخاري ومسلم: «لم يكن أحد أشبه برسول اللَّه ﷺ من

(١) أخرجه الدارمي برقم: ٢٦٦٣/ بترقيم العالمية/ وعند الترمذي برقم/ ١٠٩٢/ وأحمد برقم/ ١٣٨٠٤.

(٢) أخرجه مسلم برقم /٤٠٣٩/ في باب السلام.

(٣) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٣٤.

الحسن[١]: (رضي اللَّه عنه)؛ وفي هذا إشارة أن كثرةَ زواج الحسن رضي اللَّه عنه واستبداله النساء لم يكن أمراً مكروهاً، ما دام الرسول ﷺ شهد بهذه الشهادة المباركة الطيبة.

وعلى كلٍ فإن الغاية من الزواج تحصين للرجل، وتكثير للنسل الصالح الموحد ربَّهُ لذا «ينبغي أن يكون العلاج بقدر العلة فالمراد تسكين النفس فلينظر إليه في الكثرة والقلة»[٢].

الفائدة الثالثة:

أكّد الغزالي رحمه الله **أن من فوائد الزواج الاستعانة على العبادة، والتقوى على الطاعات،** «لأن النفسَ مَلُول وعن الحق نفورُ، لأنه على خلاف طبعِها»[٣] ـ ثم يرى الإمام الغزالي أن المرأة فيها من الخصائص ما يزيل الهموم، ويدفع الكروب «وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب، ويروح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات ولذلك قال اللَّه تعالى: ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[٤]، وقال سيدنا علي رضي اللَّه عنه: «روحوا القلوب ساعة، فإنها إذا أكرهت عميت»[٥] ـ وورد في

(١) البخاري برقم ٣٤٦٩ في باب المناقب.
(٢) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٣٤.
(٣) الغزالي، الإحياء، ج ٢ ص: ٣٤.
(٤) الأعراف،الآية: ١٨٩ .
(٥) الأحياء، ص ٣٤ .

الخبر: «على العاقل أن يكونَ له ثلاث ساعات؛ ساعةً يناجي فيها ربّهُ، وساعةً يحاسب فيها نفسهُ أو ساعةً يخلو فيها بمطعمه ومشربه فإن في هذه الساعة عوناً على تلك الساعات»[١] وكل ذلك نص عليه الحديث النبوي «فإنّ لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لجسدك عليك حقاً فاعطِ كلّ ذي حقٍ حقه».[٢]

الفائدة الرابعة:

المرأة الصالحة خير معين للرجل على مصاعب الحياة:

إن الإنسان الذي حباه ربّهُ امرأة صالحةً فقد أكرمه إكراماً جماً فهي المعينُ على مصاعب الحياة، المخفِفَة للأحزان، الدافعة للهموم، «فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل عونٌ على الدين بهذه الطريقة، واختلال هذه الأسباب شواغل ومشوشات للقلب، ومنغصات للعيش، وجميل ما قاله أبو سليمان الداراني رحمه الله «الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فإنها تُفرغك للآخرة»، وإنما تفريغُها لتدبير المنزل، وبقضاء الشهوة جميعاً، وقال محمد بن كعب القرظي في معنى قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾[٣] قال: المرأة الصالحة. وقال عليه الصلاة والسلام: «ليتخذَ أحدُكم قلباً شاكراً،

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح. وبرقم ٤٨٠٠، بترقيم العالمية.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

ولساناً ذاكراً، وزوجةً مؤمنةً صالحةً تعينُه على آخرته»[١].
وهنا لا بد من الملاحظة كيف أن رسولَ اللَّه ﷺ جمع جمعاً محكماً بين الذكر والشكر، والزوجة المؤمنة التي تعينُهُ على الآخرة المضمونة النتائج، وورد الأحاديث النبوية التي ربطت بين عددين الأفعال التعبُّدية مثل:

الزواج والجهاد فقد روى الترمذي والنسائي «وابن ماجة» أنَّ رسولَ للَّه ﷺ قال: ثلاثة حقٌ على اللَّه عونهم: المكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف، والمجاهد في سبيل اللَّه»[٢] المكاتب: [هو العبد الذي يريد أن يعتق نفسه بالمال، فيعمل ويكد للحصول عليه].

الفائدة الخامسة:

المتزوج يسعى لإصلاح غيره، وهو أفضل من غير المتزوج الذي لا يسعى إلا لإصلاح نفسه: إن ما ينتج عن الزواج الأولاد وتشكل العائلة وبذلك ما يلزم راعي الأسرة بالسعي والكد من أجل العيش الكريم لهذه الأسرة التي أصبح مسؤولاً عنها، كما أنه يسعى ويكد من أجل إحسان

---

(١) قال الحافظ العراقي عند الحديث: «ليتخذ أحدكم...» أخرجه الترمذي وحسّنَهُ بلفظ تعينُه على إيمانه، وأخرجه ابن ماجة واللفظ له من حديث وفيه انقطاع لأن سالم لم يسمع من ثوبان. ورقمه عند الترمذي: ٣٠١٩، في كتاب تفسير القرآن، وعند ابن ماجة بكتاب النكاح برقم: ١٨٤٦.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد، برقم وهو حسن ١٥٧٩، وعند النسائي في كتاب الجهاد برقم: ٣٠٦٩ـ ٣١٦٦. في كتاب الجهاد وكتاب النكاح.

تربيتهن الثقافية. والأخلاقية أي أصبح لزاماً عليه أن يرعى شأنهم ظاهراً وباطناً. فقد قال عليه الصلاة والسلام: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته»[١] ومن البدهي فإن الذي يحمل هموم الآخرين أرقى من الذي يحمل همّ نفسه فقط. وقال صاحب الإحياء: «وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط»[٢] والعمل بالإصلاح يحتاج إلى صبر ومصابرة، وجد ومثابرة، ويحتاج إلى أناة واحتساب وجلد على تحمل الأذى فقد أكد العلماء أن الذين يتحملون الأذى صابرين أفضل من الذين رفّهُوا أنفسَهم. وأراحوها عناءَ العمل والمكابدة ويمكن القول على وجه العموم: إن الصبر على العيال والقيام على رعايتهم على كل الصُّعُد فيها مجاهدة للنفس، وترويض لها، وكسر فروعها إلى الغضب ومع أن هذا مجمعٌ على نصفه غير أن هذا النفعَ «لا ينتفع به إلا أحد رجلين: إمّا رجل قصد المجاهدة والرياضة وتهذيب الأخلاق لكونه في بداية الطريق فلا يبعد أن يرى هذا طريقاً في المجاهدة وترتاضُ به نفسُه، وإمّا رجلٌ من العابدين ليس له سير بالباطن وحركة بالفكر والقلب، وإنما عملُه عمل الجوارح بصلاة أو حج أو غيره، فعملُه لأهله وأولاده بكسب الحلال والقيام بتربيتهم أفضل له

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة برقم: ٨٤٤، ومسلم في كتاب الإمارة برقم: ٣٤٠٨.

(٢) الإحياء، ج ٢ ص: ٣٦.

من العبادات اللازمة لبدنه التي لا يتعدى خيرُها إلى غيرِهِ»[١].

ولعل الغزالي أراد العبادات النافلة وليس الفرائض العينية، لأن الفرائض العينية مطلوبة من المسلم ولا يجزؤها الانشغال بهموم العيال والأولاد على أيّةِ حالٍ...

الفائدة السادسة:

الزواج مهدىء للشهوة، ومقوٍ للروابط الإنسانية:

إن الزواج طريقة لإشباع الشهوة الجنسية ومن المنظور الإسلامي، بيد أن مراقيه الاجتماعية واسعةُ المدى إذ يقوي الزواج، أواصر الوداد الإنساني الخاص على صعيد الزوج والزوجة وتتلاقح العناصر الوراثية المختلفة للقبائل والشعوب مما يعني خروج نسلٍ سليم من الناحية البدنية، ثم يعني إن امرأة ورجلاً أقام صرح أسرةٍ جديدةٍ، كل منهما يحمل خبرة شعبه أو قبيلته أو بيئته ثم يلجآن إلى تهذيبها وإخضابها وإثرائها بهدي الإسلام وثقافته التي تدفع بالشوائب بعيداً، وتعلي شأن النافع وتجعله قريباً، ثم إن الزواج ينمي أواصر العلاقات الإنسانية بين أقارب الزوجين على نحو جليّ ملموس في الحياة الاجتماعية مهما كانا بعيدين وفي ذلك إرساء القيم الحب والخير الذي حض الإسلام عليه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ

(١) الإحياء، ج ٢ ص: ٣٧.

أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [١] فالزواج يقوي العلاقات بين الناس، فيزدادون تعارفاً، وتعاوناً، منضبطاً بضوابط التقوى التي تكفل كرامة العيش للإنسانية جميعاً.

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٣